

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بتعيين وكيل وزارة بالإقليم المصري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٤٤ من الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد الدكتور محمود بدوي الشبلي وكيلا لوزارة الاقتصاد والتجارة بالإقليم المصري .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر في ٢٤ شعبان سنة ١٣٧٧ (١٥ مارس سنة ١٩٥٨) .

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بتعيين وكيل وزارة مساعد بالإقليم المصري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٤٤ من الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / محمد لطفى البنا وكيلا مساعدا لوزارة الاقتصاد والتجارة بالإقليم المصري .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر في ٢٤ شعبان سنة ١٣٧٧ (١٥ مارس سنة ١٩٥٨) .

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - تتكون وزارة الخزانة في الإقليم المصري من المصالح والإدارات التي كانت تابعة لوزارة المالية والاقتصاد وذلك فيما عدا :

(١) - الإدارة العامة للشئون المالية والاقتصادية .

٢ - الإدارة العامة للنفد .

٣ - إدارة الحراسات .

٤ - مصلحة التأمين (الرقابة على شركات التأمين) .

٥ - الإدارة المختصة بالإشراف على البنك المركزي وعلى البنوك التجارية .

(ب) مصلحة الأملاك الأميرية .

مادة ٢ - تتكون وزارة الاقتصاد والتجارة في الإقليم المصري من :

(١) جميع المصالح والإدارات التابعة لوزارة التجارة .

(ب) المصالح والإدارات المنصوص عليها في الفقرة (١) من المادة السابقة .

(ج) إدارة الشئون التجارية بوزارة التموين وكل ما يتعلق باختصاص هذه الوزارة في استيراد المواد التموينية .

(د) مصلحة السياحة (نقلا من وزارة الإرشاد القومي) .

مادة ٣ - يلحق بوزارة الزراعة في الإقليم المصري مصلحة الأملاك الأميرية على أن ينقل الإشراف على الأراضي الواقعة في داخل المدن والقرى الى وزارة الشئون البلدية والقروية ، كما ينقل إليها العدد اللازم من موظفي المصلحة المذكورة بالاتفاق بين الوزارتين .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر في ٢٤ شعبان سنة ١٣٧٧ (١٥ مارس سنة ١٩٥٨) .

جمال عبد الناصر